الأمم المتحدة

S/2010/398

مجلس الأمن

Distr.: General
20 August 2010
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أقدم، باسم القيادة الموحدة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ٨٤ (١٩٥٠) المؤرخ ٧ تموز/يوليه ١٩٥٠، تقريرا خاصا إلى مجلس الأمن أعدته قيادة الأمم المتحدة عن التحقيق الخاص في غرق سفينة شيونان التابعة لجمهورية كوريا (انظر المرفق).

وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) سوزان إ. **رايس**

250810 250810 10-49180 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

التحقيق الخاص في غرق سفينة شيونان التابعة لجمهورية كوريا

١ - لمحة عامة

في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، أُغرقت سفينة شيونان (PCC 722) التابعة لجمهورية كوريا (المسماة فيما يلي شيونان) في عرض جزيرة بينغيونغ - دو (بي - دو) أو بالقرب منها. وفي ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠، أكمل تحقيق مدني - عسكري دولي بشأن الحادث بقيادة جمهورية كوريا استغرق زهاء شهرين وخلص إلى ضلوع القوات العسكرية التابعة لكوريا الشمالية في غرق السفينة. وأوعز رئيس قيادة الأمم المتحدة في لجنة الهدنة العسكرية، متصرفا بموجب الفقرة ٢٧ من المادة الثانية من اتفاق الهدنة الكورية لعام ١٩٥٣ والفقرة ٥١ من المادة السابعة من لائحة قيادة الأمم المتحدة ٥٥١-٤ (الامتثال لاتفاق الهدنة)، إلى أمين قيادة الأمم المتحدة في لجنة الهدنة العسكرية بإنشاء فريق تحقيق خاص من أجل التحقق من كافة الوقائع المتعلقة بالحادث وتقييم ما إذا كان اتفاق الهدنة قد انتهك (الضميمة ١)[(١)]. ووفقا لطلب رئيس قيادة الأمم المتحدة، تولت لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة المتألفة من ثلاث دول مختلفة مراقبة أداء فريق التحقيق الخاص خلال إجراء تحقيقه (الضميمة ٢)[(١)]. ويرد في الضميمة ٣[(١)] بيان العضوية الدولية لفريق التحقيق الخاص المتألف من تسع دول مختلفة، إلى جانب المهمة المسندة إليه وتنظيمها. والمعلومات الواردة في تقرير التحقيق هذا مستمدة من مجموعة من التقارير والإحاطات والوثائق السرية وغير السرية المقدمة من فريق التحقيق المدني - العسكري المشترك التابع لوزارة الدفاع الوطني في جمهورية كوريا، ومن أفرقة التحقيق التابعة للولايات المتحدة الملحقة بفريق التحقيق، ومن وثائق قيادة الأمم المتحدة، ومن مصادر متنوعة متاحة للجمهور. وترد في الضميمة ٤[(١)] قائمة بالمواد المرجعية والأجزاء المنطبقة منها.

(١) غير مدرجة في هذه الوثيقة. وتشمل الضميمة تقرير لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة بشأن مراقبتها لعملية التحقيق.

٢ - الوقائع المستنتجة

ثمة أدلة واضحة ومقنعة[٢] تدعم ما يلي:

أ - أحكام اتفاق الهدنة ولائحة قيادة الأمم المتحدة ٥٥١-٤ المنطبقة

١ - وافق الجيش الشعبي الكوري في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ على أن ''يقبل شروط وبنود [اتفاق الهدنة] وأن يلتزم بها'' [الديباجة، المرجع (أ)][٣].

٢ - الغرض المعلن عنه من اتفاق الهدنة هو ''إقامة هدنة تضمن الوقف الكامل للأعمال العدائية وجميع أعمال القوات المسلحة في كوريا إلى أن يتم التوصل إلى تسوية سلمية نهائية'' [الديباجة، المرجع (أ)].

٣ - يلزم اتفاق الهدنة الطرفين المتواجهين بأن ''يأمرا بوقف كامل لجميع الأعمال العدائية وإنفاذه في كوريا من قبل كافة القوات المسلحة الخاضعة لسيطرتهما، بما في ذلك جميع وحدات وأفراد القوات البرية والبحرية والجوية'' [الفقرتان ١٢ و ١٧، المرجع (أ)].

٤ - وضعت جزيرة ''بينغيونغ - دو'' بموجب اتفاق الهدنة تحت السيطرة العسكرية للقائد العام (القائد حاليا) لقوات الأمم المتحدة [الفقرة ١٣ ب، المرجع (أ)].

٥ - ينطبق اتفاق الهدنة على ''جميع القوات البحرية المتواجهة'' ويلزم تلك القوات البحرية بأن ''تحترم المياه المتاخمة ... لأراضي كوريا الخاضعة للسيطرة العسكرية للطرف المواجه'' [الفقرة ١٥، المرجع (أ)].

٦ - يقتضي اتفاق الهدنة من الطرفين المتواجهين أن ''يتقيدا بنص وروح جميع أحكام'' اتفاق الهدنة [الفقرة ١٧، المرجع (أ)].

---

(٢) حتى تكون الأدلة واضحة ومقنعة، يجب ألا تدع أي مجال للشك الجدي أو الجوهري في صحة الاستنتاج في ذهن أشخاص موضوعيين، بعد النظر في كافة الحقائق. وهذا المعيار أعلى درجة من معيار رجحان الأدلة، ولكنه لا يتطلب إقامة الدليل دون أي شك معقول [الفقرة ٠٢١٤ من تعليمات القاضي العسكري العام JAGINST 5800 7E W/CHZ].

(٣) انظر أيضا الاتفاق الدولي المبرم بين جمهورية كوريا وكوريا الشمالية: ''الاتفاق المتعلق بالمصالحة وعدم العدوان وعمليات التبادل والتعاون بين الشمال والجنوب'' المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (الذي اتفق فيه الطرفان في المادة ٥ على ''الالتزام باتفاق الهدنة العسكرية القائم (المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣) إلى أن يستتب السلام'').

٧ - يبقى اتفاق الهدنة ''ساريا إلى أن ينص اتفاق مناسب على تسوية سلمية يبرم على المستوى السياسي بين الطرفين'' [الفقرة ٦٢، المرجع (أ)][٤].

٨ - تعرف لائحة قيادة الأمم المتحدة بشأن الامتثال لاتفاق الهدنة انتهاك اتفاق الهدنة بأنه ''إجراء يتخذه أي من الطرفين في اتفاق الهدنة ينتهك أيا من أحكامه، أو ينتهك الفهم الواضح لروح وغرض أي من أحكامه''، ثم تقسم انتهاكات اتفاق الهدنة إلى فئتين ''جسيمة'' و''بسيطة''، وتورد مجموعة غير شاملة من الأمثلة على ذلك [الفقرات ٤٤-٤٦، المرجع (ب)]

(أ) التسلل إلى المياه المتاخمة لأراضي الطرف المواجه يشكل انتهاكا جسيما لاتفاق الهدنة [الفقرة ٤٥، المرجع (ب)][٥].

(ب) إطلاق النار على الإقليم الخاضع لسيطرة الجانب المقابل يشكّل خرقا جسيما لاتفاق الهدنة. [الفقرة ٤٥ - ب، المرجع (ب)]

(ج) توغل سفن مسلحة تابعة للطرف المقابل في المياه المتاخمة لأراضي كوريا التابعة للجانب المقابل يشكّل خرقا جسيما لاتفاق الهدنة. [الفقرة ٤٥ - د، المرجع (ب)]

(د) الاشتباك بالنيران أو غيره من أعمال القتال بين الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني وأفراد قيادة الأمم المتحدة أو سفنها أو طائراتها يشكّل خرقا جسيما لاتفاق الهدنة. [الفقرة ٤٥ - و، المرجع (ب)]

(ب) الظروف المحيطة بغرق السفينة

(١) في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، الساعة ٢١/٠٠، كانت السفينة شيونان تقوم بدورية اعتيادية في قطاع محدد لها في محيط جزيرة بي - دو في مسار ٣٢٧° وبسرعة ٦,٥ عقد. [الصفحة ١، والصفحة ٢٤١، المرجع (ف)، المرجع (ج)؛ انظر أيضا الصفحة ٩-١، المرجع (د)]

(٤) هذا النص يجد ما يدعمه فيما قام به مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في عام ١٩٩٦ حينما أدلى بأحدث بيان له بشأن وضع قيادة الأمم المتحدة منذ أن اتخذ قراراته الأصلية في الخمسينات من القرن العشرين. فقد أدلى رئيس المجلس ببيان باسم المجلس بشأن حادث غرق غواصة تابعة لكوريا الشمالية على ساحل جمهورية كوريا حث فيه ''على الامتثال التام لاتفاق الهدنة الكوري'' وأكد ''استمرار نفاذ اتفاق الهدنة إلى أن تحل محله آلية سلام جديدة''، (S/PRST/1996/42، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦).

(٥) لا يعرف اتفاق الهدنة ولا يتناول بالتفصيل مدلول ''المياه المتاخمة'' للأراضي، ويجب الاعتماد في أي تقدير لهذا المدلول على كافة الملابسات.

(٢) وفي المناخ البحري ليوم ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠ بلغ مدى الرؤية ٢,٥ ميل بحري، وكان غروب الشمس في الساعة ١٨/٥٩ وغروب القمر في الساعة ٠٣/٥٦، بإضاءة نسبتها ٨٢ في المائة، وحالة البحر ٣ أمتار. [الصفحة ٢٢٥، المرجع (ف)؛ انظر أيضا المرجع (هـ)، الصفحة ٩-١، المرجع (د)]

(٣) ونظرا لعدم حدوث أعمال قتالية أخرى أو أعمال للقوات المسلحة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، لم يكن طاقم السفينة شيونان يتهيأ لإطلاق النار أو يجري أي تدريبات قتالية. [الصفحة ٢، المرجع (ف)؛ انظر أيضا المرجع (ج)، المرجع (م)]

(٤) ونظرا للظروف البيئية السائدة في الساعة ٢١/٢٢ من يوم ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، ولأن المسبار الصوتي كان في الوضع السلبي، لم ترصد السفينة شيونان أي اتصالات للعدو في المنطقة التي تقوم فيها بأعمال الدورية. [الصفحة (هـ)، والصفحتان ١ و ٢، المرجع (ف)؛ المرجع (ج)؛ المرجع (ز)]

(٥) ولم تكن هناك أي سفن صديقة أخرى موجودة قريبا من السفينة شيونان عند قيامها بالدورية، وكانت أقرب سفينة صديقة هي السفينة سوكتشو التابعة لجمهورية كوريا، التي كانت تقوم بأعمال الدورية في قطاعها على بُعد ٢٦,٥ ميلا بحريا تقريبا. [المرجع (ج)؛ الصفحة ٩-١، المرجع (و)؛ انظر أيضا المرجع (د)]

(٦) وفي الساعة ٢١/٢٢، ومن دون إنذار، ضرب انفجار السفينة شيونان على بُعد ١,٥٩ ميل بحري جنوب غرب جزيرة بي - دو (''٤٥'٥٥°٣٧ شمالا و''٠٢'٣٦°١٢٤ شرقا). مما أسفر عن غرقها الفوري تقريبا وفقدان ٤٦ بحارا من جمهورية كوريا. [انظر الصفحات أ - هـ، والصفحات ١-٤، والصفحات ٢٤١-٢٤٤، المرجع (ف)؛ انظر أيضا الصفحة ١، المرجع (ز)، الصفحة ٩-١، والمرجع (د)]

(٧) وذكر حارس تابع لجمهورية كوريا على شاطئ جزيرة بي - دو أنه شاهد ''عمودا من الوميض الأبيض'' بلغ ارتفاعه حوالي ١٠٠ متر ودام ثانيتين أو ثلاث ثوان في وقت وقوع الانفجار تقريبا، مبرهنا بذلك على قدرته على رؤية موقع الحادث من جزيرة بي - دو، [الصفحة ب، المرجع (ف)، الصفحة ٣، المرجع (ح)]

(٨) وتمكنت أجهزة استشعار الهزات الأرضية والترددات تحت السمعية على امتداد جزيرة بي - دو في وقت الحادث من رصد منحنيات نبضية من الانفجار. [الصفحة ب، المرجع (ف)، الصفحة ٣، المرجع (ح)؛ والصفحات ٨٤-٨٦، المرجع (ط)؛ انظر أيضا المرجع (م)]

(٩) وأُرسلت السفينة سوكتشو على الفور في الساعة ٢١/٣١ على إثر غرق السفينة شيونان، ووصلت إلى موقع الحادث حوالي الساعة ٢٢/٥٥. [المرجع (ف)، المرجع (ج)، المرجع (و)؛ انظر أيضا المرجع (م)]

(١٠) وعند وصول السفينة سوكتشو إلى موقع الحادث في الساعة ٢٢/٥٥، رصدت جسما على الرادار في القطاع الذي كانت تقوم فيه السفينة شيونان بأعمال الدورية، يتحرك في مسار ٠١٨° وبسرعة ٤٢ عقدة. [المرجع (ج)، المرجع (و)؛ المرجع (ع)]

(١١) وفي الساعة ٢٢/٥٩، وبناء على توصية من قائد السفينة سوكتشو وتنفيذا لأمر قائد الأسطول الثاني لجمهورية كوريا، أطلقت السفينة سوكتشو طلقتين تحذيريتين بمدفع عيار ٧٦ ملم على الجسم المرصود برادارها، الذي كان يتحرك في مسار ٣٥° وبسرعة ٤٠ عقدة، ثم أطلقت ١٣٣ طلقة من النيران المباشرة بمدفع عيار ٧٦ ملم الساعة ٢٣/٠١ على الجسم المرصود بالرادار الذي كان يتحرك في مسار ١٥° بسرعة ٤٣ عقدة، ودام إطلاق النار ٤ دقائق و ٣٣ ثانية. [المرجع (ج)؛ المرجع (و)؛ المرجع (ع)]

(١٢) وعقب الاشتباك، تبين أن الجسم المرصود بالرادار كان سربا من الطيور [المرجع (ج)؛ المرجع (ع)]

(١٣) ولم تشتبك السفينة سوكتشو في أي وقت مع أي قوة معادية ولم تتوغل في المياه المتاخمة لأي منطقة برية من كوريا تخضع للسيطرة العسكرية للجيش الشعبي الكوري. [المرجع (ج)؛ المرجع (و)؛ المرجع (ع)]

(ج) التحقيق اللاحق

(١) أنشأت وزارة الدفاع الوطني لجمهورية كوريا فريق التحقيق المشترك في أو حوالي ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠ للتحقيق من سبب غرق السفينة شيونان باستخدام سبل تحقيق علمية ودقيقة موضوعيا. [الصفحة ٤، المرجع (ف)، الشرائح ٣-٥، المرجع (ي)]

(٢) وتألف فريق التحقيق المشترك من ٢٥ خبيرا من عشر وكالات من جمهورية كوريا، و ٢٢ خبيرا عسكريا من جمهورية كوريا، و ٢٤ خبيرا من جنسيات متعددة يشكلون ٤ أفرقة دعم من الولايات المتحدة وأستراليا والمملكة المتحدة والسويد وكندا، وقُسم إلى ٤ أفرقة منفصلة هي فريق التحقيق العلمي، وفريق تحليل المتفجرات، وفريق إدارة هيكل السفينة، وفريق التحليل الاستخباراتي. وبينما لم تُذكر أو تُدرج في الإحاطة أو النشرة الصحفية المتعلقة بعمليات فريق التحقيق المشترك الأعداد المتعلقة بتشكيله، فقد شاركت نيوزيلندا بالفعل

كعضو في فرقة العمل الاستخباراتية المختلطة المتعددة الجنسيات في إطار فريق التحقيق المشترك. [الصفحة أ، المرجع (ف)، الصفحتان ١ و ٥، المرجع (ح)؛ الشرائح ٣-٥، المرجع (ي)]

(٣) وشرعت حكومة جمهورية كوريا سريعا في عمليات الإنقاذ من أجل استعادة أجزاء بدن السفينة شيونان من قاع البحر، فاستعادت الجزء الخلفي من السفينة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠ (''٤٠'٥٥°٣٧ شمالا، ''٠٦'٣٦°١٢٤ شرقا)، والجزء الأمامي في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٠ (''٢٢'٥٤°٣٧ شمالا، ''٠١'٤١°١٢٤ شرقا)، وأتمت عمليات الإنقاذ في أو حوالي ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠ [الصفحتان ٨ و ٩، المرجع (ف)، المرجع (ز)؛ المرجع (ك)؛ المرجع (ل)]

(٤) بدأ تحليل الأجزاء المستخرجة للسفينة شيونان بعد استخراج بدن السفينة، واستمر حتى نشر تقرير فريق التحقيق المشترك في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. [المرجع (ف) والمرجع (ز)؛ والشرائح ١٠-١٣، والمرجع (ي)]

(٥) حدد التحليل المبكر المستند إلى نتائج الفحص البصري لبدن السفينة المستخرج وداخلها وكذلك مختلف منهجيات وضع التصاميم ومنهجيات علمية متنوعة من مصادر شتى، على وجه السرعة، ١٥ سببا محتملا يمكن أن تكون قد سببت غرق السفينة شيونان (انفجار مخزن (مخازن) الأسلحة؛ انفجار خزان الوقود؛ تعطل/استعار كارثي لمحرك الديزل؛ تعطل/استعار كارثي لمحرك التوربين الغازي؛ لغم قاعي؛ لغم ينفجر بتأثير الرسو؛ لغم ينفجر بالتلامس؛ طوربيد تحت الصالب؛ طوربيد ينفجر بالتلامس؛ انفجار سطحي؛ تلامس بمقذوف؛ جهاز متفجر مرتجل/لغم ينفجر دون تلامس؛ سقوط المتن/تدلي/انكسار اللحام/عطل ناجم عن إجهاد المواد؛ ارتطام بالقاع؛ اصطدام بغواصة أو غيرها من الأجسام)؛ ولكن جرى استبعاد ١٣ سببا وتحول التركيز إلى انفجار خارجي تحت الماء (لغم ينفجر بتأثير الرسو وطوربيد تحت الصالب). [المرجع (ف) والشرائح ٢ و ٢١ و ٢٥ والمرجع (ز)؛ والمرجع (ك)؛ والمرجع (ط)]

(٦) ابتداء من ١٠ أيار/مايو ٢٠١٠، شرعت لجنة التحقيق المشتركة في عملية استخراج اشتركت فيها سفينتان جرافتان مجهزتان بشبكة خاصة لمحاولة استخراج أدلة حاسمة الأهمية حول نقطة الانفجار، مما أدى في نهاية المطاف إلى استخراج أجزاء من طوربيد في حوالي الساعة ٩/٢٥ من يوم ١٥ أيار/مايو ٢٠١٠ من قاع البحر (٣٧ درجة ٥٥ دقيقة ٤٥ ثانية شمالا و ١٢٤ درجة ٣٦ دقيقة ٢ ثانية شرقا) بالقرب من نقطة الانفجار، وشملت مجموعة دفاشة متميزة مزودة بفراشات ٥ X٥ عكسية الدوران، ومحرك دفع وقسم للتوجيه. [الصفحتان

ج و د، والمرجع (ف)، والشرائح ٣-٨، والمرجع (ز)؛ الصفحة ٦، المرجع (ح)؛ والشرائح ١٠-٣٨، المرجع (ي)؛ وانظر أيضا المرجع (م) والمرجع (ن)]

(أ) تطابقت أدلة الطوربيد في الحجم والشكل مع المواصفات الموجودة في الرسوم المقدمة في المواد التمهيدية التي قدمتها كوريا الشمالية إلى دول أجنبية فيما يخص الطوربيد من نوع CHT-02D من صنع كوريا الشمالية المتاح للتصدير وله وزن متفجر صاف يصل إلى ٢٥٠ كيلوغرام وتوجه إلى الهدف صوتيا/بتتبع المجرَّة وله قدرة على التتبع الصوتي السلبي. [الصفحات ج - هـ والصفحات ٢٣٢-٢٤٠ والصفحة ٤-٧، المرجع (ح)]

(ب) كانت العلامات بحروف الهانغول على أدلة الطوربيد متفقة مع علامات على طوربيد كوري شمالي سبق الحصول عليه [الصفحة ٦ والصفحة ٢٣٨، المرجع (ف)، الصفحة ٤، المرجع (ح)]

(ج) الحالة المادية لأدلة الطوربيد، وتشمل نمو الكائنات البحرية والتآكل، تتفق مع حالة سلاح قد يكون قد سبب الغرق وتعرض للعناصر البيئية خلال الفترة الزمنية بين الغرق واستخراج بقايا الطوربيد [الصفحة ٢٣٩، المرجع (ف)، الصفحة ٤، المرجع (ح)؛ المرجع (هـ)؛ وانظر أيضا المرجع (م)]

(د) من المعروف أن جيش كوريا الشمالية يملك أسطولا من مختلف الغواصات وطوربيدات من مختلف القدرات، منها طوربيدات تعمل بتوجه صوتي/بتتبع المجرَّة ولها وزن متفجر صاف يتراوح بين ٢٠٠ و ٣٠٠ كيلوغرام - مما يمكن أن تسبب نفس مستوى الضرر الذي اكتُشف في بدن السفينة شيونان [الصفحتان د - هـ، المرجع (ف)، المرجع (هـ)؛ الصفحة ٥-٧، المرجع (ح)؛ وانظر أيضا المرجع (د) والمرجع (م)]

(هـ) تأكد أن عددا قليلا من الغواصات الكورية الشمالية الصغيرة وسفينة راعية تدعمها قد غادرت قاعدة بحرية كورية شمالية في البحر الغربي قبل الهجوم بيومين إلى ثلاثة أيام وعادت إلى الميناء بعد الهجوم بيومين إلى ثلاثة أيام، وأن جميع الغواصات التابعة للبلدان المجاورة كانت إما في القواعد الأصلية لكل منها أو بالقرب من تلك القواعد في وقت الحادث. [الصفحتان د - هـ، المرجع (ف)، المرجع (هـ)؛ الصفحة ٩-٥؛ الصفحة ٦، المرجع (ح)؛ وانظر أيضا المرجع (د) والمرجع (م) والمرجع (ن)]

(٧) بعد تحقيق استمر قرابة شهرين وإصدار عدة نشرات صحفية مؤقتة عن الحالة، أعلن فريق التحقيق المشترك النتائج التي توصل إليها في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠. [الصفحة أ، المرجع (ف)، والشرائح ٥-٩، المرجع (ز)؛ الصفحة ١، المرجع (ح)]

(أ) استنتج فريق التحقيق المشترك أن انفجارا قويا تحت الماء نجم عن تفجير طوربيد متجه إلى هدف (ذو وزن تفجيري صاف يتراوح بين ٢٠٠ و ٣٠٠ كيلوغرام) تحت غرفة التوربين الغازي وإلى اليسار منها قد سبب انشطار السفينة شيونان وغرقها. [الصفحة هـ والصفحة ٢٤٣، المرجع (ف)، الشرائح ١٠-٤٠، المرجع (ي)؛ الصفحات ١ و ٤-٦، المرجع (ح)؛ المرجع (ز)]

(ب) استنتج فريق التحقيق المشترك، بناء على جميع الوقائع ذات الصلة والتحليل السري وعدم وجود أي تفسير مقبول آخر، أن السفينة شيونان قد أُغرقت نتيجة لانفجار خارجي تحت الماء ناجم عن طوربيد صُنع في كوريا الشمالية، وأن الأدلة أشارت بصورة قاطعة إلى الاستنتاج بأن الطوربيد قد أُطلقته غواصة كورية شمالية. [الصفحة هـ، المرجع (ف)، الصفحة ٧، المرجع (ح)؛ وانظر أيضا المرجع (د) والمرجع (م) والمرجع (ن)]

(٨) يوجد موقع إطلاق النار المحتمل للغواصة الكورية الشمالية التي استخدمت طوربيدا من نوع CHT-02D في حدود مسافة تتراوح بين ميلين وثلاثة أميال بحرية من جزيرة بينغيونغ - دو. المرجع (هـ)؛ وانظر أيضا المرجع (د) والمرجع (م)]

(٩) ليس هناك أدلة بديلة أخرى مستساغة أو دامغة (أي معقولة) لهجوم مسلح من غواصة كورية شمالية على السفينة شيونان. [الصفحات أ-هـ، المرجع (ف)؛ وانظر أيضا المرجع (د) والمرجع (م) والمرجع (ن)]

(١٠) لم تكن غواصات أي دولة أخرى قادرة على إغراق السفينة شيونان باعتبار الموقع والوقت والحيز والقدرة [الصفحة هـ، المرجع (ف)، الصفحة ٦، المرجع (ح)؛ وانظر أيضا الصفحة ٩-٢، المرجع (د) والمرجع (م) والمرجع (ن)]

(١١) كانت القوات المسلحة الكورية الشمالية هي القوات الوحيدة القادرة على إغراق السفينة شيونان باعتبار قدرة غواصاتها ونمط نشاطها، وقدراتها وأعتدتها المساندة الأخرى في وقت الهجوم وفي الأشهر السابقة للهجوم. [الصفحات ج - د، المرجع (ف)، الصفحة ٥-٧، المرجع (ح)؛ وانظر أيضا الصفحات ٩-٢ و ٩-٥ و ٩-٧ و ٩-٨، المرجع (د) والمرجع (م) والمرجع (ن)]

٣ - الآراء

رغم أن فريق التحقيق الخاص قد طبق المعيار الواضح والمقنع لدى إجراء تقييمه، فإن النتيجة التي توصلنا إليها هي أن الأدلة طاغية لدرجة تستوفي أعلى المعايير وتتجاوز نطاق أي شك معقول[٦] وذلك للأسباب التالية:

(أ) الموجزات والتقارير التي أصدرتها فرقة التحقيق المدنية العسكرية المشتركة التابعة لجمهورية كوريا والأسطول الثاني لجمهورية كوريا، والموجزات والتقارير التي أصدرتها أفرقة التحقيق التابعة للولايات المتحدة، مواد تتسم بالمصداقية والموضوعية. [FF a-c؛ المرجع (ج) - (ل) والمرجع (ص) - (ع)]

(ب) نتج غرق السفينة شيونان عن عمل عدائي وعن عمل استخدمت فيه القوة المسلحة في كوريا. [FF b-c]

(ج) غرقت السفينة شيونان في المياه المجاورة لمنطقة برية في كوريا تقع تحت السيطرة العسكرية لقائد قيادة الأمم المتحدة. [FF b-c]

(د) نتج غرق السفينة شيونان عن عمل مقصود وبنيّة مبيّتة ارتكبته القوات المسلحة التابعة للجيش الشعبي الكوري. [FF b-c]

(هـ) إن عدم إصدار الجيش الشعبي الكوري أمراً بالوقف الكامل لجميع الأعمال العدائية في كوريا أو إنفاذه من جانب جميع القوى المسلحة العاملة تحت سيطرته، ولا سيما القوى البحرية، يشكل انتهاكا لاتفاق الهدنة. [FF a-c]

(و) إن عدم احترام الجيش الشعبي الكوري المياه المجاورة لجزيرة بي - دو، وهي منطقة برية في كوريا تقع تحت السيطرة العسكرية لقائد قيادة الأمم المتحدة هو انتهاك لاتفاق الهدنة. [FF a-c]

---

(٦) انظر على سبيل المثال Para 2-5-I.2, DA Pamphlet 27-9 (''ليس 'الشك المعقول' شكا خياليا أو ساذجا أو تخمينا، بل شكا صادقا يمليه الضمير، وتوحي به الأدلة المادية المتوفرة في القضية أو غياب الأدلة. وهو ارتياب صادق ينبع من عدم كفاية دليل ارتكاب الجرم. ويُقصد من 'الإثبات الذي لا يداخله الشك معقول' الإثبات الذي يرقى إلى درجة اليقين القائم على الأدلة، رغم أن ذلك قد لا يعني بالضرورة يقينا مطلقا أو حسابيا. ويجب أن يكون الإثبات قادرا على إقصاء ليس كل فرضية أو احتمال بالبراءة، بل كل فرضية منصفة وعقلانية باستثناء فرضية الذنب'').

(ز) إن قيام الجيش الشعبي الكوري باختراق عسكري مسلح و/أو إطلاق طوربيد في المياه المجاورة لجزيرة بي – دو، وهي منطقة برية في كوريا تقع تحت السيطرة العسكرية لقائد قيادة الأمم المتحدة يشكل انتهاكا لاتفاق الهدنة. [FF a-c]

(ح) إن الهجوم المسلح الذي نفذه الجيش الشعبي الكوري بصورة مقصودة وبنيّة مبيّتة، وإغراق السفينة شيونان، الذي أدى إلى موت ٤٦ بحارا من جمهورية كوريا، يُشكل انتهاكا لاتفاق الهدنة. [FF a-c]

(ط) إن الهجوم العسكري المسلح الذي نفذه الجيش الشعبي الكوري على السفينة شيونان وإغراقها، يشكل أيضا خرقا لروح اتفاق الهدنة والمقصد منه. [FF a-c]

(ي) إن أعمال الجيش الشعبي الكوري المتمثلة في عدم إصدار أمر بالوقف الكامل لجميع الأعمال العدائية في كوريا أو إنفاذه، وعدم احترامه المياه المجاورة لجزيرة بي – دو، والقيام باختراق عسكري و/أو إطلاق طوربيد في المياه المجاورة لجزيرة بي – دو، والهجوم المسلح الذي نفذه بصورة مقصودة وبنيّة مبيّتة وإغراق السفينة شيونان، الذي أدى إلى موت ٤٦ بحارا من جمهورية كوريا، يُشكل انتهاكات جسيمة لاتفاق الهدنة بموجب أنظمة قيادة الأمم المتحدة بشأن الامتثال إلى اتفاق الهدنة، المرجع (ب). [FF a-c]

(ك) لا تعد الإجراءات التي اتخذتها السفينة سوكشو، ردا على إغراق السفينة شيونان، انتهاكا لنص أو لروح أي من أحكام اتفاق الهدنة[٧]. [FF a-c]

٤ – التوصيات

(أ) لا يوجد ما يبرر أن تجري قيادة الأمم المتحدة تحقيقات إضافية.

(ب) إبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة باستنتاجات فريق التحقيق الخاص[٨].

(٧) لم يُبد أي رأي بشأن أفعال السفينة سوكشو فيما يخص قواعد الاشتباك السارية بموجب اتفاق الهدنة في إطار قيادة الأمم المتحدة، مع التعديلات ١-٣ المؤرخة ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦، لأنها اعتبرت خارج إطار مهمة فريق التحقيق الخاص الحالي.

(٨) طلب قرار مجلس الأمن ٨٤ (١٩٥٠) أن ”تقدم الولايات المتحدة إلى مجلس الأمن تقارير حسب الاقتضاء“، وطلب قرار مجلس الأمن ٨٥ (١٩٥٠) أن ”تقدم القيادة الموحدة إلى مجلس الأمن تقارير حسب الاقتضاء“.

(ج) طلب إجراء محادثات مع جيش الشعب الكوري على مستوى ضباط الأركان لفتح باب الحوار مع جيش الشعب الكوري بشأن غرق السفينة شيونان[٩].

(د) مطالبة الجيش الشعبي الكوري بتيسير إرسال فريق رصد مشترك، وفقاً لأحكام الفقرة ٢٧ من اتفاق الهدنة، من أجل التحقيق في انتهاكات اتفاق الهدنة هذه وتيسير تسوية لجنة الهدنة العسكرية من خلال المفاوضات بشأن انتهاكات اتفاق الهدنة[١٠].

(هـ) طلب عودة متطوعي الشعب الصيني إلى لجنة الهدنة العسكرية من أجل تيسير تسوية لجنة الهدنة العسكرية عبر التفاوض بشأن هذه الانتهاكات لاتفاق الهدنة[١١].

(و) وفقا للفقرة ٦٠ من اتفاق الهدنة، توصية حكومات البلدان المعنية جميعها بالتوصل إلى اتفاق مناسب لغرض تحقيق تسوية سلمية على الصعيد السياسي.

٥ - جهة الاتصال

جهة الاتصال هي الرائد شون ميلر، قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، أمين عام مساعد لشؤون العمليات (sean_d_miller2@korea.army.mil) الهاتف: ٧٣٠٩-٧٢٤

---

(٩) توفر المحادثات على مستوى ضباط الأركان وسيلة للحوار بين قيادة الأمم المتحدة والجيش الشعبي الكوري خارج سياق لجنة الهدنة العسكرية، لأن الجيش الشعبي الكوري رفض المشاركة في لجنة الهدنة العسكرية منذ أن عين قائد قيادة الأمم المتحدة ضابطا من جمهورية كوريا بصفة عضو أقدم في قيادة الأمم المتحدة في نيسان/أبريل ١٩٩٤.

(١٠) في الساعة ١١/٠٠ من يوم ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠، وجّه الجيش الشعبي الكوري رسالة إلى وزير الدفاع الوطني لجمهورية كوريا، لا إلى قيادة الأمم المتحدة، يبلغه فيها عن عزمه إرسال ''مجموعة تفتيش'' تابعة للجيش الشعبي الكوري بهدف ''فحص وتأكيد الأدلة'' المتعلقة بإغراق السفينة شيونان. وردّ وزير الدفاع الوطني لجمهورية كوريا، في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٠، على الجيش الشعبي الكوري مشيرا إلى أن المسألة ''ستعالج بموجب نظام الحفاظ [في اتفاق الهدنة]'' وأن الجيش الشعبي الكوري ''يجب أن يستجيب على نحو صادق'' بموجب ذلك. وردّ الجيش الشعبي الكوري في الساعة ٠٩/٥٦ من يوم ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٠، بأن الأمر يتعلق ''بمسألة تخص الشمال والجنوب''، وإلى ''عدم وجود أي مبرر إطلاقا لتدخل لجنة الهدنة العسكرية التي باتت مجرد اسم لا غير''، وأنه يرغب في الاطلاع على ''أدلة مادية'' تثبت تورطه في غرق السفينة ''على نحو لا يدع مجالا للشك''.

(١١) ويدعم ذلك، مشاركة الصين فيما مضى في لجنة الهدنة العسكرية قبل عام ١٩٩٤، وقرار مجلس الأمن ٨٨ (١٩٥٠) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠ (داعيا جمهورية الصين الشعبية إلى المشاركة في مناقشة المسألة الكورية أمام مجلس الأمن)؛ وقرار الجمعية العامة ٤٩٨ (د-٥) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٥١ (الذي خلصت فيه إلى أن جمهورية الصين الشعبية قد ''شاركت بنفسها في العدوان في كوريا'')؛ وقرار الجمعية العامة ٧١١ (د-٧) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٥٣ (الذي أوصت فيه بمشاركة الولايات المتحدة، وكوريا الشمالية، وجمهورية الصين الشعبية، وروسيا، والدول الـ ١٥ الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة والتي تساهم بقوات في القيادة الموحدة، وجمهورية كوريا، في مؤتمر للسلام).

(توقيع) لورانس ل. ويلز
لواء، القوات الجوية للولايات المتحدة
ممثل الولايات المتحدة في عضوية لجنة الهدنة العسكرية
نائب رئيس هيئة الأركان، قيادة الأمم المتحدة

(توقيع) كورت ل. تايلر
عقيد، جيش الولايات المتحدة
أمين عام، قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

(توقيع) جوناثان هـ. فوغن
رائد، قوات مشاة البحرية التابعة للولايات المتحدة
قاض مساعد، محام، قيادة الأمم المتحدة

(توقيع) د. ج. غرينوود
عميد، الجيش البريطاني
عضو أقدم في الكمنولث
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، ضابط اتصال

(توقيع) ستيفان ر. ميريل
نقيب، القوات البحرية التابعة للولايات المتحدة
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، ضابط اتصال

(توقيع) هـ. ب. كوكبرن
عقيد، الجيش النيوزيلندي
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، ضابط اتصال

(توقيع) ت. ماكورماك
نقيب، القوات الجوية الملكية الأسترالية
قائد، قيادة الأمم المتحدة، القاعدة الخلفية

(توقيع) تيم واتكينز
رائد، القوات البحرية التابعة للولايات المتحدة
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

(توقيع) شون ميلر
رائد، قوات مشاة البحرية التابعة للولايات المتحدة
أمين عام مساعد لشؤون العمليات، قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

(توقيع) يونغ ميونغ هو
مقدم، قوات البحرية التابعة لجمهورية كوريا
الفريق الاستشاري لجمهورية كوريا
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

(توقيع) ب. ريفوال
عقيد، فيلق التسليح الفرنسي
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، ضابط اتصال

(توقيع) إ. إينال
نقيب، القوات البحرية التركية
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، ضابط اتصال

(توقيع) ن. ج. مانراب
قائد، القوات البحرية الملكية الدانمركية
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

(توقيع) سون هـ.
رائد، القوات المسلحة الكندية
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

(توقيع) أ. م. إنرايت
قائد سرية، القوات الجوية الملكية النيوزيلندية
قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

تحت مراقبة:

(توقيع) ج. إنيروث
عقيد، القوات البحرية السويدية
لجنة الأمم المتحدة المحايدة للإشراف على الهدنة

(توقيع) ب. بيدانتي
مقدم، الجيش البولندي
لجنة الأمم المتحدة المحايدة للإشراف على الهدنة

(توقيع) م. اهرنسبيرغر
رائد، الجيش السويسري
لجنة الأمم المتحدة المحايدة للإشراف على الهدنة

ضميمة

إلى:

اللواء يون يونغ بوم
عضو أقدم في قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية

تقرير لجنة الأمم المتحدة المحايدة للإشراف على الهدنة عن التحقيق الخاص في غرق سفينة شيونان التابعة لجمهورية كوريا

المراجع

يستند هذا التقرير الذي أعدته لجنة الأمم المتحدة المحايدة للإشراف على الهدنة إلى الوثائق التالية:

- المرجع (أ): اتفاق الهدنة، ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣
- المرجع (ب): المهام الموسعة للجنة في عام ٢٠٠٧
- المرجع (ج): طلب خطي من عضو أقدم في قيادة الأمم المتحدة، لجنة الهدنة العسكرية، ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٠
- المرجع (د): تقرير قائد قيادة الأمم المتحدة، ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٠، التحقيق الخاص في غرق سفينة شيونان التابعة لجمهورية كوريا
- المرجع (هـ): وزارة البحرية التابعة للولايات المتحدة، تعليمات المشاور العدلي العام، 5800.7E.CH-2، ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨
- المرجع (و): إدارة شؤون الجيش في الولايات المتحدة، المنشور ٢٧-٩، الفقرة ٢-٥-١٢، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

التوجه

وفقا للفقرة ٢٨ من اتفاق الهدنة (اتفاق الهدنة؛ المرجع أ) والقرار المتعلق بالمهام الموسعة للجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة الصادر في عام ٢٠٠٧ (المرجع ب)، قام مندوبو هذه اللجنة بمرافقة فريق التحقيق الخاص المنبثق عن لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الأمم المتحدة من أجل مراقبة التحقيق. وقد طُلب إلى لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة أن تقدم تقريرا منفصلا إلى كبير أعضاء لجنة الهدنة العسكرية (المرجع ج). وتقدم لجنة الأمم المحايدة أيضا هذا التقرير إلى السلطات الوطنية لكل عضو من أعضائها.

والغرض من التحقيق الذي تجريه لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الأمم المتحدة هو التحقق من صحة جميع الوقائع المتعلقة بغرق سفينة شيونان في المياه المتاخمة لجزيرة بينغيونغ – دو من أجل تحديد ما إذا كان اتفاق الهدنة قد انتُهك، وتقديم تقرير بالنتائج إلى القائد العام لقوات الأمم المتحدة. وكان فريق التحقيق الخاص مؤلفا من ممثلين عن قيادة الأمم المتحدة من أستراليا وتركيا والدانمرك وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة. وأشرف العضو الأمريكي في لجنة الهدنة العسكرية على تنفيذ هذا التحقيق.

وقُدم تقرير شامل رسمي غير سري إلى القائد العام لقوات الأمم المتحدة (المرجع د). وخلُصت لجنة الهدنة العسكرية إلى أن الحادث كان انتهاكا لاتفاق الهدنة، وأفادت بأن الجيش الشعبي الكوري قد أطلق، بما لا يدع مجالا لشك معقول[١٢]، طوربيد ضد سفينة شيونان في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠.

مهمة لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة

طلب كبير أعضاء لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الأمم المتحدة إلى لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة مراقبة التحقيق الخاص في غرق سفينة شيونان التابعة لجمهورية كوريا (المرجع ج).

إنشاء فريق التحقيق الخاص ومشاركة لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة

قام ثلاثة مندوبين من مندوبي لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة وهم العقيد جوهان إنيروث من السويد، والمقدم بوغدان بيدانتي من بولندا والرائد مارك إيغنسبورغر من سويسرا، بمتابعة لجنة الهدنة العسكرية في التحقيق الخاص الذي أجري في الفترة من ٢١ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٠.

---

(١٢) استخدم فريق التحقيق الخاص معايير إثبات مختلفة تطبقها القوات المسلحة للولايات المتحدة من أجل بيان درجات احتمال أن تكون سفينة شيونان قد أغرقها الجيش الشعبي الكوري. وتتراوح هذه الدرجات من الدنيا إلى العليا:

١) ''استخلاص نتائج وقائعية فقط إذا كانت تدعمها أدلة راجحة، بمعنى ثبوتها على الأرجح'' (المرجع هـ).

٢) ''وقائع مؤكدة باعتبارها جد محتملة وواضحة ومقنعة؛ الأدلة يجب ألا تترك مجالا لشك جدي أو جوهري''؛ ''يتعلق الأمر بدرجة أعلى من درجة معيار الأدلة الراجحة، لكنها لا تتطلب إثباتا بما لا يدع مجالا لشك معقول'' (المرجع هـ).

٣) ''الإثبات بما لا يدع مجالا لشك معقول، بمعنى الإثبات لدرجة التيقن الإثباتي، وإن لم يكن بالضرورة لدرجة التيقن المطلق أو الحسابي'' (المرجع و).

وراقب مندوبو لجنة الأمم المحايدة جميع خطوات التحقيق الذي أجرته لجنة الهدنة العسكرية، وأتيحت للجنة الأمم المحايدة فرصة المشاركة في جميع الجلسات والإحاطات والمقابلات والزيارات الميدانية، باستثناء الإحاطة الاستخباراتية[١٣].

وخلال عملية المراقبة، قامت لجنة الأمم المحايدة، في جملة أمور، بالتحقق من الشفافية فيما يتعلق بالمصادر والوقائع والأرقام والتنفيذ.

وانقسم فريق التحقيق الخاص إلى فريقين عاملين، حيث تناول الفريق الأول، بمشاركة مندوبَي لجنة الأمم المحايدة البولندي والسويسري، المسائل التشغيلية وقدم ردودا على الأسئلة الثلاثة التالية:

١: هل كان غرق سفينة شيونان ناجم عن عمل عدائي أو عمل من أعمال القوة المسلحة في كوريا؟ (جنوح أو لغم أو طوربيد أو انفجار داخلي أو خلل هيكلي إلخ).

٢: وإذا كان هذا العمل قد وقع فعلا، فهل وقع في مياه متاخمة لمنطقة برية تابعة لكوريا تخضع للسيطرة العسكرية للقائد العام لقوات الأمم المتحدة؟ في مياه متاخمة لجزيرة بينغيونغ – دو؟

٣: هل كانت سفينة شيونان تقوم بأنشطة من شأنها أن تدفع قوات الخصم إلى التصرف دفاعا عن النفس؟ (من قبيل تصويب أسلحة أو بث رسائل تهديدية إلخ).

وتناول الفريق الآخر مسائل استخباراتية من خلال الرد على السؤالين التاليين:

٤: إذا كان مثل هذا العمل قد وقع فعلا، فهل صدر عن قوات الجيش الشعبي الكوري؟ (نعم، لا، غير محدد، محتمل)

٥: هل كانت إجراءات الاستجابة اللاحقة التي اتخذتها قوات بحرية جمهورية كوريا انتهاكا لاتفاق الهدنة؟

(١٣) جلسات الإحاطة المقدمة من قائد فريق التحقيق الخاص، والاجتماعات المعقودة بكامل هيئة الفريق مع جميع المشاركين فيه، والزيارة إلى شيونان، وجلسة الإحاطة المقدمة من وزارة الدفاع الوطني لجمهورية كوريا وعرض للأدلة المادية للطوربيد، والإحاطة عن حالة العمليات مقدمة من فريق التحقيق المشترك، والمقابلة مع قائد الأسطول الثاني (بحضور المندوب السويدي للجنة الأمم المحايدة فقط)، والإحاطات الاستخباراتية الإضافية. و لم يُسمح لمندوبي لجنة الأمم المتحدة المحايدة بالمشاركة في جلسة الإحاطة الاستخباراتية. وزُود الممثل السويدي بنسخة مختصرة من الإحاطة الاستخباراتية، في حين حصل الممثلان البولندي والسويسري على إحاطة مستقلة عُرضت فيها مواد استخباراتية منتقاة.

وقد شارك الممثل السويدي في هذا الفريق، وذلك بالنظر إلى وجود ترتيب يقضي بالكشف عن مزيد من المعلومات، مما يسمح بالكشف عن مزيد من المعلومات الاستخباراتية.

وقدم فريق التحقيق الخاص بكامل هيئته الرد على السؤال السادس:

٦: هل كان هناك انتهاك لاتفاق الهدنة؟

ملاحظات لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة

لاحظ مندوبو لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة أن التحقيق الذي قام به فريق التحقيق الخاص:

- كان يتسم بدرجة عالية من الشفافية، باستثناء الأجزاء المتعلقة بالمواد الاستخباراتية؛
- قد أجري بطريقة مهنية استنادا إلى الوقائع ذات الصلة؛
- كان موضوعيا ووقائعيا ودقيقا؛
- استند إلى عدة مصادر مستقلة وموثوق بها.

استنتاجات لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة

تخلُص لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة إلى ما يلي:

- استنادا إلى المعلومات التي أتيحت للجنة الأمم المحايدة، نخلُص إلى أن اتفاق الهدنة قد انتُهك فيما يتعلق بغرق سفينة شيونان.
- تدعم لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة توصية فريق التحقيق الخاص (المرجع د).
- أجري التحقيق بطريقة شاملة ومهنية.
- أجري التحقيق بقدر كاف من الشفافية، لكن ينبغي إدخال تحسينات فيما يتعلق بالاطلاع على المواد السرية.
- لم يكن التحقيق في حد ذاته انتهاكا لاتفاق الهدنة.

توصيات لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة

توصي لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة بما يلي:

- أن يُعرض تقرير فريق التحقيق الخاص وهذا التقرير الصادر عن لجنة الأمم المحايدة على مجلس الأمن للأمم المتحدة.

- أن يدعو القائد العام لقوات الأمم المتحدة الجيش الشعبي الكوري وجيش تحرير الصين الشعبية إلى مواصلة التحقيق في حادث سفينة شيونان ضمن إطار اتفاق الهدنة.
- أن يطلب القائد العام لقوات الأمم المتحدة إلى الجيش الشعبي الكوري وجيش تحرير الصين الشعبية، باعتباره خلفا لمتطوعي الصين الشعبية، العودة إلى لجنة الهدنة العسكرية من أجل تيسير جهود هذه اللجنة، من خلال المفاوضات، لتسوية هذه الانتهاكات لاتفاق الهدنة.
- أن يوصي القائد العام لقوات الأمم المتحدة حكومتي البلدين المعنيين بالتفاوض من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع على المستوى السياسي.
- سعيا لبلوغ درجة كافية من الشفافية، ينبغي إنشاء نظام يكفل اطّلاع لجنة الأمم المحايدة على المعلومات السرية، وذلك على قدم المساواة مع البلدان المرسلة لقوات، وحسب الاقتضاء.

توقيع: كريستر **ليدشتروم**	توقيع جون - جاك **جوس**	توقيع أناطول **وويتان**
اللواء	اللواء	اللواء
العضو السويدي في لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة	العضو السويسري في لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة	العضو البولندي في لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة

القائمة البريدية

إلى:

- كبير أعضاء لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الأمم المتحدة
- وزارة خارجية السويد، ستوكهولم
- وزارة الخارجية الاتحادية، بيرن
- وزارة خارجية بولندا، وارسو

ونسخة إلى:

- سفير السويد لدى جمهورية كوريا (سعادة لارس فارغو)
- سفير سويسرا لدى جمهورية كوريا (سعادة توماس كوبفر)
- سفير بولندا لدى جمهورية كوريا (سعادة ماريك كالكا)
- نائب رئيس أركان قيادة الأمم المتحدة (اللواء لورانس ويلز)
- أمين لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الأمم المتحدة (العقيد كورت تايلور)
- الوفد السويدي لدى لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة
- الوفد السويسري لدى لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة
- الوفد البولندي لدى لجنة الأمم المحايدة للإشراف على الهدنة